منشور على Haute Autorité de la Communication Audiovisuelle (https://www.haca.ma)

الرئيسية > قرار "م.أ. ت.س.ب" رقم 28-10

-A [1] +A [1]

قرار "م.أ. ت.س.ب" رقم 28-10

مايو 12 2010

قرار "م.أ. ت.س.ب" رقم 28-10

الصادر في **27** جمادى الأولى **1431 (12** ماي **2010)**

القاضي بتعديل ملحق قرار "م.أ. ت.س.ب" رقم **30-09**

الصادر في **25** ربيع الأول **1430) 23** مارس **2009)**

القاضي بمنح الإذن من أجل تسويق باقة "كنال بلوس" ذات الولوج المشروط " لشركة "كنال أوفرسيس المغرب"

المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

بـناء على الظهير الشريف رقم 1-02-212 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1423 (31 غشت 2002) القاضي بإحداث الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، كما تم تغييره وتتميمه، خصوصا المواد 3 (الفقرة 9) 11 و12 منه ؛

وبـناء على القانون رقم 77-03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري، الصادر الأمر بتنفيذه بالظهير الشريف رقم 1-04-**257** بتاريخ 25 من ذي القعدة 1425 (7 يناير 2005)، خصوصا المواد 14 ، 33 ، 34 ، 35 و36 ؛

وبـناء على قرار الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بتاريخ 29 يوليوز 2005، الذي يحدد مسطرة معالجة طلبات الإذن، تطبيقا لمقتضيات المادة 33 من القانون 77-03 المتعلق بالاتصال السمعي البصري ؛

وبـناء على قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 03-09 الصادر في 25 ربيع الأول 1430

(23 مارس 2009) القاضي بمنح الإذن من أجل تسويق باقة "كنال بلوس" ذات الولوج المشروط لشركة "كنال أوفرسيس المغرب" ؛

وبـناء على طلب الإذن، بتاريخ 12 مايو 2010، المقدم من طرف شركة " كنال أوفرسيس المغرب" من أجل إدماج القناة التلفزية المذكورة في الملحق ضمن باقتها " كنال بلوس " ؛

وبـناء على ملف الدراسة الذي أعدته المديرية العامة للاتصال السمعي البصري ؛

يقرر :

1- منح الإذن لشركة "كنال أوفرسيس المغرب"، شركة ش.ذ.م.م، الكائن مقرها بفضـاء باب أنفا - 3، زنقة باب المنصور، الدار البيضاء - أنفا، والمقيدة في السجل التجاري تحت رقم س .ت 193609، من أجل إدماج القناة التلفزية المذكورة في الملحق رقم 1 ضمن باقتها " كنال بلوس " ؛

2- بناء عليه، تعديل الملحق من قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم 09-03 الصادر في 25 ربيع الأول 1430 (23 مارس 2009) القاضي بمنح الإذن من أجل تسويق باقة "كنال بلوس" ذات الولوج المشروط " لشركة "كنال أوفرسيس المغرب" ؛

3- تبليغ هذا الإذن إلى شركة "كنال أوفرسيس المغرب" ونشره في الجريدة الرسمية .

تم تـداول هـذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتـاريخ 27 جمادى الأولى 1431 الموافق ل (12 ماي 2010)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي رئيساً، والسيدة نعيمة لمشرقي، والسادة صلاح الدين الوديع، محمد أفاية، الحسان بوقنطار وعبد المنعم كمال، مستشارين .

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

ملحق رقم **1**

: [illegible]

M6-

[illegible] **28-10** [illegible] "[illegible]" [illegible]

[illegible] **27** [illegible] **1431** [illegible] **(2010** [illegible] **12)**

[illegible] **30-09** [illegible] "[illegible]" [illegible]

[illegible] **15** [illegible] **1430 (08** [illegible] **2009)**

[illegible] **« BIS BY MEDINET »**"[illegible] " [illegible]

[illegible] **« MEDINETWORK TV»** "[illegible]"

[illegible]

[illegible] **1423** [illegible] **22** [illegible] **1-02-212**[illegible] **31**) [illegible]
[illegible] **2002**)[illegible]
[illegible] **3** ([illegible] **9**) **11**، **12**[illegible]

[illegible] **77.03** [illegible] **1-04-257** [illegible] **25** [illegible] **1425** [illegible] **07**) [illegible] **2005**)[illegible] **14**، **33**، **34**،
35 [illegible] **36**،

[illegible] **29** [illegible] **2005** [illegible]
[illegible] **33** [illegible] **77.03** [illegible]
[illegible]

[illegible] **15** [illegible] **1430** [illegible] **09-30** [illegible] **08**) [illegible]
[illegible] **2009**) [illegible] " **BIS BY MEDINET** " "[illegible] " [illegible]
"[illegible]«**MEDINETWORK TV**»"[illegible]

[illegible] **05** [illegible] **2010** [illegible] «[illegible]
[illegible]«**MEDINETWORK TV** »[illegible] " [illegible]
[illegible] "**BIS BY MEDINET**" [illegible]

[illegible]

يقرر :

1. منح الإذن لشركة "ميدي نت ورك تي في" «**MEDINETWORK TV** »، الكائن مقرها في **199** زاوية شارع الزرقطوني، زنقة شالة، رقم **10** الدار البيضاء ، والمقيدة في السجل التجاري تحت رقم **194435** من أجل إدماج القناة التلفزية المحددة في الملحق أسفله، ضمن الباقة ذات الولوج المشروط "بيس باي ميدي نت" "**BIS BY MEDINET** " التي تسوقها ؛

1. بناء عليه، تعديل ملحق قرار المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري رقم **30-09** الصادر في **15** رجب **1430** (**08** يوليو **2009**) القاضي بمنح الإذن من أجل تسويق باقة " بيس باي ميدي نت" "**BIS BY MEDINET** " لشركة «ميدي نت ورك تي في» «**MEDINETWORK TV** »؛

1. تبليغ هذا القرار إلى شركة "ميدي نت ورك تي"«**MEDINETWORK TV** »، ونشره في الجريدة الرسمية .

تم تـداول هـذا القرار من طرف المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري خلال جلسته المنعقدة بتـاريخ 27 جمادى الأولى 1431 الموافق ل (12 ماي 2010)، بمقر الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالرباط، بحضور السيد أحمد الغزلي رئيساً، والسيدة نعيمة لمشرقي، والسادة صلاح الدين الوديع، محمد أفاية، الحسان بوقنطار وعبد المنعم كمال، مستشارين .

عن المجلس الأعلى للاتصال السمعي البصري؛

الملحق

القناة التلفزية الجديدة :

-Gulli.

روابط

1]] https://www.haca.ma/ar/javascript%3A%3B